

أولاً: الخصومة القضائية (المفهوم والإجراءات)

1. مفهوم الخصومة القضائية

تُمثل الخصومة القضائية الهيكل الإجرائي للدعوى، ويمكن تعريفها من عدة زوايا:

- من الناحية الإجرائية: هي مجموعة من الخطوات القانونية المتسلسلة التي تبدأ من لحظة إيداع "المطالبة القضائية" (عريضة افتتاح الدعوى) وتستمر حتى تنتهي إما بصدور حكم في جوهر النزاع، أو بانقضائها لأسباب قانونية أخرى.
- من حيث الغاية: هي وسيلة فنية تهدف إلى تفعيل الحماية القضائية، حيث تُسخر القواعد القانونية للفصل في النزاع القائم بين الخصوم.

2. انعقاد الخصومة القضائية

تتعدّد الخصومة وتكتمل أركانها القانونية بتوافر شرطين أساسيين:

1. استكمال التكليف بالحضور: إخطار المدعى عليه رسمياً لمواجهة المدعي.
2. المثل أمام المحكمة: حضور الأطراف في جلسة علنية أمام الجهة القضائية المختصة (نوعياً وإقليمياً).

ثانياً: مقومات الخصومة القضائية (موضوعية وشكلية)

تتطلب الخصومة القضائية توافر عناصر أساسية لضمان صحتها:

نوع العناصر	التفاصيل والشروط	الأساس القانوني
عناصر موضوعية	تتعلق أساساً بالأهلية. في القانون الحالي، لم تعد الأهلية شرطاً لقبول الدعوى (كما كان سابقاً)، بل أصبحت شرطاً لصحة الإجراءات الموضوعية.	المادة 64 من قانون الإجراءات المدنية والإدارية.
عناصر شكلية	تشمل: وجوب الكتابة باللغة الرسمية، إيداع العريضة لدى الجهة المختصة، والالتزام بالمواعيد القانونية (مثل إثارة الدفع الشكلية قبل الدفع في الموضوع).	المادة 09 من قانون الإجراءات المدنية والإدارية.

ثالثاً: الجزاءات المترتبة على مخالفة إجراءات الخصومة

في حال الإخلال بالقواعد المنظمة للخصومة، يترتب أحد الجزاءات التالية:

1. البطلان: هو الجزاء الذي يلحق بالإجراء المخالف لقواعد النظام العام (مثل مخالفة الاختصاص النوعي) أو الإجراءات الموضوعية المتعلقة بالأهلية.
2. السقوط: هو فقدان الحق في اتخاذ إجراء معين نتيجة تجاوز المدة القانونية المحددة له (مثال: سقوط الحق في دعوى الحيازة في حال اللجوء لدعوى الملكية أولاً).
3. الانعدام: هو أقصى درجات الجزاء، حيث يُعتبر الإجراء غير موجود قانوناً، ويحق للقاضي أو أي ذي مصلحة التمسك به في أي وقت (مثال: رفع دعوى ضد شخص متوفى أو عدم تبليغ المدعى عليه نهائياً).

رابعاً: عوارض الخصومة القضائية

بينما تنتهي الخصومة في وضعها الطبيعي بصدور حكم فاصل في الموضوع، إلا أنها قد تتعرض لعوارض طارئة تؤثر على سيرها، وهي نوعان:

- عوارض موقته: تؤدي إلى وقف أو انقطاع السير في الدعوى لفترة محددة.
- عوارض إنهاء الخصومة: تؤدي إلى انتهاء الخصومة بغير الطريق العادي (قبل صدور الحكم الفاصل).

أ- العوارض التي تمنع مؤقتاً من السير في الخصومة

تعتبر هذه العوارض حالات قانونية تؤدي إلى "تجميد" الخصومة لفترة زمنية محددة دون إنهاؤها، وذلك لحسن سير العدالة أو لتغيير في مراكز الخصوم.

1. ضم الخصومات وفصلها (المواد 207، 208، 209 من ق.إ.م.إ.)

- ضم الخصومات: إجراء يتخذه القاضي (تلقائياً أو بطلب من الخصوم) لجمع قضيتين أو أكثر في قضية واحدة، بشرط وجود ارتباط وثيق بينهما، وذلك بهدف صدور حكم واحد يمنع تضارب الأحكام.
- فصل الخصومات: إجراء معاكس، حيث يقرر القاضي فصل الخصومة الموحدة إلى خصومتين أو أكثر لضمان سير العدالة، خاصة إذا تبين عدم اختصاصه في جزء من النزاع أو لتعقيد الإجراءات.

2. انقطاع الخصومة (المواد 210، 211، 212 من ق.إ.م.إ.)

تتحقق حالة الانقطاع عند وقوع أحداث طارئة تمس "أطراف الخصومة" أو "ممثلهم"، وقد حصرها المشرع في المادة 210 كالتالي:

- تغير أهلية التقاضي: مثل صدور حكم بالحجر على أحد الخصوم أو شهر إفلاسه.
- وفاة أحد الخصوم: بشرط أن تكون الدعوى مما يقبل الانتقال إلى الورثة.
- عوارض المحامي: في القضايا التي يكون فيها التمثيل بالمحامي وجوبياً (أمام المجلس والمحكمة العليا)، مثل وفاته، استقالته، شطبه، أو تنحيه.

3. وقف الخصومة (المواد من 213 إلى 219 من ق.إ.م.إ.)

يقصد به عدم السير في الدعوى لفترة محددة بناءً على اتفاق، نص قانوني، أو حكم قضائي. ويشمل حالتين:

- إرجاء الفصل:
 - يتم بطلب الخصوم أو بقوة القانون (مثل حالة التزوير الفرعي المادة 182)، حيث يتوقف الفصل في الدعوى الأصلية حتى يتم الحسم في المسألة الأولية.
 - الطبيعة القانونية: يصدر فيه أمر قابل للاستئناف خلال 20 يوماً وتطبق فيه قواعد الاستعجال.
- شطب القضية من الجدول:
 - هو استبعاد القضية من قائمة الجلسات بسبب عدم اتباع الخصوم للإجراءات الشكلية التي نص عليها القانون أو أمر بها القاضي، كما يمكن أن يتم باتفاق الخصوم.
 - الطبيعة القانونية: يعتبر أمراً ولائياً غير قابل للطعن بأي طريق.

جدول مقارنة: إرجاء الفصل vs شطب القضية

وجه المقارنة	إرجاء الفصل في الخصومة	شطب القضية من الجدول
السبب	وجود مسألة أولية (مثل التزوير الفرعي)	إهمال الإجراءات الشكلية أو اتفاق الخصوم
نوع القرار	أمر قضائي	أمر ولائي
قابلية الطعن	قابل للاستئناف (خلال 20 يوماً)	غير قابل للطعن

ب- العوارض التي تنهي الخصومة القضائية

تؤدي هذه العوارض إلى انقضاء الخصومة قبل وصولها إلى نهايتها الطبيعية، وقد يترتب عليها أحياناً انقضاء الحق ذاته أو بقاءه قائماً.

1. انقضاء الخصومة (المواد 220، 221 من ق.إ.م.إ.)

تنتهي الخصومة وتنقضي في الحالات التالية:

- صدور حكم فاصل: حائز لقوة الشيء المقضي فيه.
- الصلح: اتفاق الأطراف يضع حداً للنزاع ويمنع رفع دعوى جديدة بنفس الموضوع.
- وفاة أحد الخصوم: في القضايا التي تكون فيها الحقوق شخصية بحتة وغير قابلة للانتقال للورثة.
- التنازل عن الحق: إذا تنازل المدعي عن "أصل الحق" وليس الإجراءات فقط، مما يمنعه من المطالبة به مستقبلاً.
- التنازل عن الخصومة: (بمفهوم ترك الإجراءات) وهنا يزول الأثر الإجرائي فقط مع بقاء الحق قائماً.

2. سقوط الخصومة (المواد من 222 إلى 230 من ق.إ.م.إ.)

هو جزاء إجرائي يترتب على إهمال الخصوم لمتابعة القضية:

- المدة: تسقط الخصومة إذا لم يتم القيام بأي إجراء لمواصلتها لمدة سنتين (2) من تاريخ صدور آخر حكم أو أمر يطلب إجراءً معيناً.
- طريقة التمسك به: لا يقضي به القاضي تلقائياً؛ بل يجب أن يطلبه الخصم الآخر (المدعى عليه) عن طريق دعوى فرعية أو دفع، ويشترط إثارته قبل الخوض في موضوع الدعوى.

3. التنازل عن الخصومة (المواد من 231 إلى 236 من ق.إ.م.إ.)

هو تعبير المدعي عن رغبته في إنهاء الخصومة الحالية مع الاحتفاظ بحقه في رفعها مجدداً:

- الإجراءات: يتم كتابةً أو بتصريح يثبت في محضر لدى رئيس أمناء الضبط، ويجوز في كافة مراحل التقاضي (ابتدائي، استئناف، أو نقض).
- موقف المدعى عليه: التنازل لا يكون نهائياً إلا بموافقة المدعى عليه؛ وفي حال رفضه، يجب أن يكون الرفض مبنياً على أسباب قانونية مشروعة.

• الأثر: تنتهي الخصومة الحالية فقط، ويبقى الحق موضوع النزاع قائماً.

4. القبول بالطلبات وبالحكم (المواد من 237 إلى 240 من ق.إ.م.إ.)

- القبول بالطلبات: هو اعتراف صريح أو ضمني من المدعى عليه بصحة ادعاءات الخصم، مما ينهي النزاع.
- القبول بالحكم: هو تنازل الخصم عن حقه في ممارسة طرق الطعن، مما يجعل الحكم نهائياً.
- الشكليات: اشترط القانون أن يكون القبول صريحاً وواضحاً، ويتم إثباته أمام القاضي أو بموجب محضر رسمي بعيداً عن أي غموض.

ملخص الفوارق الجوهرية:

القابلية لإعادة رفع الدعوى	أثر العارض على "أصل الحق"	العارض
غير ممكن	ينقض الحق	الصلح / التنازل عن الحق
ممكن دعوى جديدة	يبقى الحق قائماً	التنازل عن الخصومة
ممكن إذا لم يتقادم الحق	يسقط الإجراء فقط	سقوط الخصومة
غير ممكن لأنه بمثابة حكم نهائي	يثبت الحق للطرف الآخر	القبول بالحكم